

فتاوی عن المرأة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه. وبعد؛ فإن شريعة الإسلام شريعة واسعة وشريعة كاملة، اشتغلت على كل ما تمس إليه حاجة البشر، حاجة الذكور والإناث في الدنيا وفي الآخرة، فذكر الله تعالى نساء الدنيا وجعل لهن حكاماً، وذكر النساء في الآخرة وذكر ثوابهن كثواب المؤمنين. لما كانت المرأة قبل الإسلام لا قدر لها عند الجاهليين، بل كانوا يحتقرنها ولا يعطونها شيئاً من المال، لأنها في زعمهم لا تقاتل ولا ترد الأعداء ونحو ذلك؛ فجاء الإسلام وجعل لها حقاً وجعل لها مالاً وجعل لها ملكاً وعلق بها حكاماً كثيرة، وألزمها بعبادات كما ألزم الرجال بعبادات، وجعل لها من الأحكام مثل ما للرجال، وجعل النساء شفائق الرجال. ولا شك أنّها بحاجة إلى معرفة تلك الأحكام ولو كانت تختص بالنساء، كأحكام الحيض والولادة والنفاس، وما يتصل به النساء وما تختص به المرأة، فالرجل بحاجة إلى معرفة ذلك؛ حيث إن لديه نساء من زوجات أو بنات أو أخوات أو محارم، فهو بحاجة إلى أن يعرف الأحكام التي تتعلق بالنساء حتى يعلم من تحت يده، وكذلك المرأة بحاجة إلى أن تعرف الأحكام التي تختص بالنساء حتى تعرف كيف تعمل في تلك الأحكام.